وزارة الخارجية

قـــرار

وزير الخارجية

بعد الاطلاع على الكتب الثلاثة المتبادلة فى كل من القاهرة ونيودلهى وبلجراد بتاريخ ٢٢ مارس سنة ١٩٧٣ بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة جمهورية الهند وحكومة جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية الفيدرالية بخصوص مد العمل باتفاقية التوسع التجارى والتعاون الاقتصادى المعقودة عام ١٩٦٧ ، وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ٣١ ديسمبر سنة ١٩٧٣ ؛

قـــرر :

مادة وحيدة ـــ تنشر فى الجريدة الرسمية الكتب الثلاثة المتبادلة فى كل من القاهرة ونيودلهى وبلجراد بتاريخ ٢٢ مارس سنة ١٩٧٣ بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة جمهورية الهند وحكومة جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية الفيدرالية بخصوص مد العمل باتفاقية التوسع التجارى والتعاون الاقتصادى المعقودة عام ١٩٦٧ ، ويعمل بها اعتبارا من ٢٢ مارس سنة ١٩٧٣

إسماعيل فهمى

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٧٦٠ لسنة ١٩٧٣

بشأن الموافقة على البروتوكول الخاص بتعديل اتفاق الدفع المعقود بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة الجمهورية العراقية بتاريخ ١٩٦٤/٢/١٠ والموقع فى القاهرة بتاريخ ١٤ يوليو سنة ١٩٧٣

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على المادة ١٥١ من الدستور ؛

وعلى موافقة مجلس الشعب ؛

قـــرر :

مادة وحيدة ـــ الموافقة على البروتوكول الخاص بتعديل اتفاق الدفع المعقود بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة الجمهورية العراقية بتاريخ ١٩٦٤/٢/١٠ والموقع عليه فى القاهرة بتاريخ ١٤ يوليو سنة ١٩٧٣ وذلك مع التحفظ بشرط التصديق ما

صدر برياسة الجمهورية فى ٢٣ شوال سنة ١٣٩٣ (١٧ نوفمبر سنة ١٩٧٣)

أنور السادات

بروتوكول

بشأن اتفاق الدفع المبرم بين جمهورية مصر العربية والجمهورية العراقية بتاريخ ١٩٦٤/٢/١٠

بناء على علاقات الأخوة التى تربط مابين جمهورية مصر العربية والجمهورية العراقية ، وانسجاما مع روح التعاون ، وتأكيدا للرغبة الصادقة فى تنمية وتنشيط التبادل التجارى بينهما ، وأخذا فى الاعتبار الظروف المحيطة حاليا باتفاق الدفع المبرم بين البلدين فى ١٩٦٤/٢/١٠ فقد تم الاتفاق على ما يلى :

(أولا) إلغاء الفقرات (٤) ، (٥) ، (٦) من قائمة المدفوعات الجارية المرفقة بالاتفاق المشار إليه أعلاه .

(ثانيا) زيادة حد المديونية الوارد ذكره فى المادة الثالثة من الاتفاق بصورة مؤقتة إلى مبلغ ثلاثة ملايين جنيه استرلينى حسابى ، على أن يعاد النظر فى الحد المؤقت المذكور وذلك فى أول اجتماع للجنة التجارية المشتركة المنبثقة عن اللجنة الدائمة للتنسيق الاقتصادى بين البلدين .

(ثالثا) يصبح هذا البروتوكول جزءا لا يتجزأ من اتفاق الدفع المبرم بين البلدين فى ١٩٦٤/٢/١٠ ، ويعتبر نافذا من تاريخ توقيعه ، ويخضع لمصادقة حكومتى البلدين عليه وفقا للأنظمة الدستورية المعمول بها فى كل منهما .

كتب فى القاهرة فى اليوم الرابع عشر من شهر يوليو (تموز) عام ١٩٧٣ من نسختين أصليتين باللغة العربية .

عن حكومة جمهورية مصر العربية	عن حكومة الجمهورية العراقية
دكتور : عبد العزيز حجازى	أمين عبد الكريم
نائب رئيس الوزراء ووزير المالية والاقتصاد والتجارة الخارجية	وزير المالية

وزارة الخارجية

قـــرار

وزير الخارجية

بعد الاطلاع على القرار الجمهورى رقم ١٧٦٠ لسنة ١٩٧٣ بشأن الموافقة على البروتوكول الخاص بتعديل اتفاق الدفع المعقود بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة الجمهورية العراقية بتاريخ ١٩٦٤/٢/١٠ والموقع عليه فى القاهرة بتاريخ ١٤ يوليو سنة ١٩٧٣ ، وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ١٩٧٣/١٢/٣١ ؛

قـــرر :

مادة وحيدة : — ينشر فى الجريدة الرسمية البروتوكول الخاص بتعديل اتفاق الدفع المعقود بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة الجمهورية العراقية بتاريخ ١٠/٢/١٩٦٤ والموقع فى القاهرة بتاريخ ١٤ يوليو سنة ١٩٧٣، ويعمل به اعتبارا من ١٤ يوليو ١٩٧٣

إسماعيل فهمى

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٨٦٨ لسنة ١٩٧٣

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٥٧٧ لسنة ١٩٥٤ فى شأن نزع ملكية العقارات للنفعة العامة أو التحسين والقوانين المعدلة له ؛

وعلى القانون رقم ٢٥٢ لسنة ١٩٦٠ فى شأن تعديل بعض الأحكام الخاصة بنزع الملكية للنفعة العامة والاستيلاء على العقارات ؛

قـــرر :

مادة ١ — يعتبر مشروع إنشاء نفق سكة حديد طلخا وملحقاته بمدينة طلخا بمحافظة الدقهلية من أعمال المنفعة العامة .

مادة ٢ — يستولى بطريق التنفيذ المباشر على الأرض اللازمة لإقامة هذا المشروع البالغ مساحتها ١٤ فدانا وقيراط والموضح موقعها وبيان حدودها وأسماء ملاكها بالمذكرة والكشف والرسم المرافقين .

مادة ٣ — ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ،

صدر برياسة الجمهورية فى ١٤ ذى القعدة سنة ١٣٩٣ (٨ ديسمبر سنة ١٩٧٣)

أنور السادات

مذكرة إيضاحية

لقرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم ١٨٦٨ لسنة ١٩٧٣ بشأن اعتبار مشروع إنشاء نفق سكة حديد طلخا وملحقاته بمحافظة الدقهلية من أعمال المنفعة العامة والاستيلاء على الأرض اللازمة له

تتركز فى الجزء الشرقى من مدينة طلخا عدة منشآت هامة منها مصنع السماد ومبنى فرق الأمن المركزى، بالإضافة إلى منطقة كهرباء الوجه البحرى ومحطة كهرباء طلخا ، والتوسع السكنى الكبير بإنشاء مدينة ناصر السكنية .

ولما كان الطريق الوحيد الذى يربط هذه المنطقة الهامة حاليا بباقى مدن المحافظة وسائر أنحاء الجمهورية يغلق لفترات طويلة أثناء النهار لوجود مزلقان السكة الحديد الذى يعطل حركة النقل فى هذه المنطقة .

فقد وافق السيد الدكتور رئيس مجلس الوزراء فى ١٩٧٢/٦/٢٧ على تنفيذ نفق طلخا ضمن قطاع النقل، وتم إيفاد لجنة من هيئة السكة الحديد لدراسة إمكانية تنفيذه ، كما قامت لجنة فنية من وزارة النقل وهيئة السكة الحديد بدراسة المشروع على الطبيعة ووافقت على تنفيذه ، وتم اعتماد مبلغ ٨٠ ألف جنيه لإقامة هذا المشروع وجارى تعديل وسائل الرى المتعارضة التى أو شكت على الانتهاء .

والأراضى اللازمة لإقامة هذا المشروع تبلغ مساحتها ١٤ فدانا و قيراطا وقد أفادت محافظة الدقهلية بتاريخ ٣ / ١١ / ١٩٧٣ بأن جميع الأراضى المتداخلة بهذا المشروع تقع داخل كردون مجلس مدينة طلخا ولا يستلزم نزع ملكيتها الحصول على موافقة من السيد وزير الزراعة والإصلاح الزراعى كما أشار سيادته بذلك — كما أفادت بأن الملاك لم يوافقوا على نزع ملكيتهم

وحدود هذه الأرض كالآتى :

الحد البحرى : جسر طواد النيل بطول ١٦٠٠ متر تقريبا .

الحد القبلى : فرع دمياط بطول ١٦٠٠ متر تقريبا .

الحد الشرقى : طريق مصنع السماد المرصوف بطول ٥٠ مترا تقريبا .

الحد الغربى : نادى التجديف بطلخا بطول ٢٠ مترا تقريبا .

ولما كان هذا المشروع حيويا بالنسبة للمنطقة الصناعية وأن للأمر صفة الاستعجال .

لذلك وإعمالا لأحكام القانون رقم ٥٧٧ لسنة ١٩٥٤ فى شأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة أو التحسين والقوانين المعدلة له والقانون رقم ٢٥٢ لسنة ١٩٦٠ فى شأن تعديل بعض الأحكام الخاصة بنزع الملكية للمنفعة العامة والاستيلاء على العقارات — فقد أعد مشروع القرار الجمهورى المرافق — برجاء التكرم بالموافقة عليه وإصداره .

نائب رئيس مجلس الوزراء
ووزير الداخلية

ممدوح سالم